

البخاري 54 غسل الدم - غسل الجنابة فلم يذهب أثرها 66 36 للشيوخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد
قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الوضوء من صحيحه باب غسل الدم غسل الدم مفاده ان الدم نجس وهذا رأي جمعهم
العلماء هذا رأي جماهير العلماء لقول الله تعالى
او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا على قول من اعاد الضمير الى عموم ما سبق والدم نقل عدد من علماء الاجماع على
نجاسته ويريدون بذلك الدم المسفوح
والمسحوق المسفوح هو المصبوب الكثير اما الدم المتعلق بعروق الذبائح او بقايا اللحم عند القطع المتعلق باللحم فهذا معفو عنه
فاعود قائلا ان عددا من العلماء قال ما ان الاولين
نقل الاجماع على نجاسة الدم واذكر خمسة من العلماء الذين نقلوا ذلك باب غسل الدم حدثنا محمد بن المثنى وابو موسى العنزي
حدثنا يحيى عن هشام ويحيى يقال يحيى عن ابي سلمة
ويحيى ابن ابي كسير يحيى عن هشام ويحيى بن سعيد القطان طيب يأتي عن هشام هو ابن عروة قال حدثتني فاطمة وهي بنت
المنزل زوجته ابنة عمه هو المحدث الذي حدث عن زوجته
حدثتني فاطمة عن اسماء واسماء جدتهما جدة هشام وجدة فاطمة قالت جاءت امرأة الى امرأة النبية صلى الله عليه وسلم فقالت
ارأيت احدانا تحيض في الثوب كيف تصنع قال تحده
ثم تقرصه بالماء تقرصه بالماء وتنضحه وتصلي في وتصلي فيه قال حدثنا محمد حدثنا ابو معاوية حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه
عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اطهر افادعو الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا انما ذلك عرق وليس بحيض
فاذا اقبلت حيضتك فدعي الصلاة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي قال وقال ابي ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت
اللفظة الاخيرة مرسله لان عروة لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم
ومع انها مرسله الا ان جمهور العلماء على العمل بمقتضاها جمهور العلماء على ان المستحاضة تتوضأ لكل صلاة جمهور العلماء على ان
المستحاضة تتوضأ لكل صلاة الشاهد من الحديث قوله
واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي ويفيد ان الدم يغسل وليس معنى ان الدم يغسل ان خروجه ينقض الوضوء قد يخرج من
جسمك دم وانت تصلي الوضوء لا ينتقض
لكن الدم يغسل وقد طعن عمر وهو في الصلاة فاتمها فقال عطاء او الحسن ما زال المسلمون يصلون في جراحتهم فالدنم ليس يناقض
للوضوء اذا خرج من الجسم واذا اصاب الجسم
غسل اذا اصاب الجسم او الثوب غسل مع كونه ليس يناقض للوضوء والله اعلم الكتب المصنفة مؤخرا لفريق من اخواننا الفقهاء جلهم
يتكلمون على الدم وانه ليس بنجس ان المختصرات التي صدرت
هذه الايام وهذا قيود عن الاجماع المنقولة وحيودنا للدلالة ايضا قال حد باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة قال
حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله هو عبدالله بن عثمان
ابن جبلة المروزي اخبرنا عبد الله اذا كان عبدالله هو الرجل الثاني في السند فداثما بعد عبدان وابن المبارك قال اخبرنا عمرو ابن
ميمون الجزري عن سليمان ابن يسار عن عائشة قالت
كنت اغسل الجنابة تعني المني من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلاة وان بقع الماء في ثوبه وان بقع الماء في ثوبه
هل المني نجس ام طاهر
يرى كثيرون من العلماء ان المني طاهر بدليل الاجتزاء بفركه ان كان يابس فلذا ذهب الجمهور الى ان المني طاهر ومن قال بنجاسته
قال ان عائشة رضي الله عنها كانت تغسله اذا كان

رطباً اذا كان رطباً الاخرون قالوا اجتزاؤها بالفرك اجتزاؤها بالفرك اذا كان يابساً دال على عاد من نجاسته والله اعلم وهنا يثير
 النصارى سؤالاً فيقولون عندكم يا اهل الاسلام امر غريب
 ما الامر الامر كيف تقولون ان البول نجس ان البول نجس وكيف تقولون ان المنى طاهر وتغتسلون منه فنقول
 نحن ما قلنا ذلك بعقولنا انما قلنا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير
 وما وراء ذلك من التعليقات يمكننا ان نتعلل بها لكن اصل امرنا السمع والطاعة لله تعالى سواء وافق المأمور به عقولنا ام لم يوافق
 سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير
 قال الشاهد ان اثر الغسل في ثوبه بقع الماء صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة وحدثنا يزيد حدثنا امر عن سليمان قال نفس السند
 السابق سمعت عائشة وحدثنا مسدد حدثنا عبدالواحد قال
 حدثنا عمرو بن ميمون عن سليمان بن يسار قال سألت عائشة رضي الله عنها عن المنى يصيب الثوب فقالت كنت اغسله من ثوب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلاة
 واثر الغسل في ثوبه بقع الماء باب اذا غسل الجنابة او غيرها فلم يذهب اثره واحتج بالحديث الماضي ايضاً والله اعلم قال
 حدثنا عمرو بن خالد عمرو بن خالد
 الحراني هناك عمرو بن خالد اخر كذاب هو عمرو بن خالد الواسطي راوي حديث راوي مسند الامام زيد هو شخص متهم بالكذب
 حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا عمرو بن ميمون ابن مهران
 قال عن سليمان بن يسار عن عائشة انها قالت انها كانت تغسل المنى من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اراه فيه بقعة او بقعا قال
 باب ابوالابل والدواب والغنم
 ومرابضها قال اباب ابواب الابل والدواب والغنم ومرابضها وصلى ابو موسى في دار البريد والسرقين والبرية الى جنبه قال ها هنا وها
 هنا وثم سواء يقول وهناك سرقين الدواب والبرية على الباب
 قال السرقين السرجين سرقى يعني السرج الذي على الفرس تعرف السرج قال نعم الزبل بس كمل بس قال والسرقين بكسر المهملة
 واسكان الراء هو الزبل ويقال السرجين بالجيم وفي الاصل حرف بين القاف والجيم يخرج من القاف
 يقرب من الكاف عفوا والبرية الصحراء منسوبة الى البر ودار البريد المذكورة موضع بالكوفة كانت الرسل تنزل فيه اذا حضرت
 من الخلفاء الى الامراء وكان ابو موسى اميراً على الكوفة
 زمن عمر وفي زمن عثمان وكانت الدار في طرف البلد ولهذا كانت البرية الى جنبها يعني انه صلى جنب مرابط بجوار مرابض الابل او
 المزبلة مزبلة قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد
 عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال قدم اناس من عكل او عرينة فاجتووا المدينة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وان
 يشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا فلما
 صحوا او عفوا صحوا قتلوا راوي رسول الله راوي النبي صلى الله عليه وسلم واشتاقوا النعم فجاء الخبر في اول النهار فبعث في
 اثارهم فلما ارتفع النهار جيء بهم فامر
 فقطع ايديهم وارجلهم وسمرت اعينهم والقوا في الحارة يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم
 وحاربوا الله ورسوله هذا الحديث حديث مشهور في ان قوما
 اتوا النبي صلى الله عليه وسلم من عكل او مزينة او عرينة من عكل او عرينة اتوا النبي فآظروا النوم اسلموا وبعد آظروا ان
 المدينة لا تؤائمهم لا يؤائمهم جوها
 فطلبوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج مع ابل الصدقة كان في الروايات الاخرى امرهم ان يخرجوا مع ابل الصدقة
 ويشربوا من البانها وابوالها تفاعلوا وصحت اجسامهم
 فقطلوا الراعي وارتدوا وسرقوا الابل وانصرفوا اوتي بهم ففعل بهم ما في الحديث هنا امر يلزمنا بيانه يلزمنا بيانه لماذا يلزمنا بيان
 لان كثيراً من الذين يصابون بمرض اللتهاب الوبائي الكبدي عافانا الله واياكم منه
 ترى ركنيهم متحركة الى البوادي للشرب من الابوال والالبان البان الابل وابوال الابل وهنا تساؤلات اولاً ما المرض الذي اشتكى منه
 العرانيون ما المرض الذي اشتكى منه العورنيون وردت رواية تفيد
 انهم شكوا بطونهم وهذه الرواية لا تصح لا تصح هذه الرواية هناك روايات انه مستوخموا المدينة رأوها وخمة لا تناسبهم هناك
 روايات انهم استووا المدينة على خلاف في تفسير الاستواء
 فذكر بعض العلماء ايضاً ان في بعض الطرق انهم اصابوا بالبرشام مرض احياناً يحل بالعقل فنوء المرض الذي اشتكى منه العرانيون
 ليس بصريح انه الاستسقاء او الوباء الكبدي وان كان
 قد ورد حديث بذلك لكن سنده ضعيف فلذا كثرت الاقوال في نوع المرض الذي اصاب به العورانيون ثانياً هل خروجهم مع ابل
 الصدقة كان بناء على طلبهم هم ام ان خروجهم مع ابل الصدقة

كان بامر الرسول لهم بذلك ايضا تحرر وفيها الوجهان للعلماء الشيعه الثالث هل يلزم العلاج بلبن ابل الصدقة او بلبن الابل التي في البادية خاصة او يمكن الاجتزاء بلبن النوق التي في بلادنا المستقرة كل هذا يحملنا ان نبحت عن هذه الاسئلة عن اجوبة والله اعلم فعل الرسول بهم مثل ما فعلوا بالراعي هل لاحد سؤال هنا اتفضل لولا انك من مرسى مطروح

لكدنا ان نسلم لك لكنك قد تكون صاحب مصلحة في ذلك ولكن ظنونا بك حسن انك لست كذلك فاخوكم يقول الابل التي في الصحراء تختلف عن الابل التي هنا تختلف عن ايه بالتي في البلاد وقد يكون لهذا مساع كما نقول عن النحل النحل المربي في البيوت الذي يعلفه او يطعمه المربون سكر او عسلا او جلوكوز ليس عسله كالعسل الذي يتأتى من النحل السارح

السائم اذ الله قال فاسلكي سبل ربك ذللا كلي من كل الثمرات فاحي ربك الى النحل ان اتخذي من الجبال بيوتا ومن الشجر مما يعيشون ثم كلي من كل الثمرات

فاسلكي سبل ربك ذللا يخرج من بطونها شراب مختلف اللوان فبلا شك ان هذا افضل من النحل الذي يجلس يطعم عسلا او سكر او عسل اسود او جلوكوز او نحو ذلك

لكنه لا ينسحب على الابل ايضا ام انها واقعة خاصة وان العرانيين هم الذين طلبوا ذلك اخي كمتدرب اقول ابس هذه اللفظة هل العرانيون هم الذين طلبوا ذلك ام ان النبي امرهم بالخروج لذلك واضح ولا تزعل نحن يهمننا مصلحتك ايضا لدى انا افهم معك يعني دعنا نداعب بعض الشيء والا انت لا تفرق بين قال القرطبي في التفريق بين الجد والمسح

قال رجل لاخر جبتك التي عليك صفاصف نعجة بحزن واستشاط غضبا وكاد ان يقاتل لماذا تقول الجبة التي عليها صفوف نعجة وما ضرك اذا كان صوف نعجة او صوف؟ خروف هل يضر؟ لكن اذا قلت لك الجلبيبة السبب اللي عليك مصنوع من صوف نعجة معزة تزعل جزاك الله خيرا احد له سؤال؟ تفضل ابو قلابة قال سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم حاربوا الله ورسوله يعني لا يحضرنى التحرير الكامل لكلمة كفروا لكن لا يبعد هذا

لا ايوا طيب هل يلزم ان تكون ابل صدقة لا يلزم سؤال هنا فاذا فقهيبة استنبطها بعض اهل العلم من هذا الحديث. وهي جواز تميم اموال الزكاة اذا زادت عن الحاجة

لان النبي ما باع الابل وهي كانت ابل صدقة ايجوز تميم اموال الزكاة اذا دعت الحاجة الى ذلك واذا كانت زائدة عن الحاجة لا الاموال طاهرة. اذا كيف تشرب اذا اذا كانت نجسة

يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث لفضة ابوال فيها كلام لكن ظاهر ثبوتها ببارك الله فيكم